

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي رقم ٢١٠ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٩،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٣
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة المقدمة من منظمة اليونيسف لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي وهي عبارة عن تركيب نظام طاقة شمسية لمبنى المؤسسة الرئيسي ولنظام SCADA بقيمة ٩٩,٥٦٨/دولار اميركي ما يعادله وفق سعر الصرف المعتمد ٨٩,٥٠٠/ل.ل. ما قيمته ٨,٩١١,٣٣٦,٠٠٠/ل.ل. (فقط ثمانية مليارات وتسعمائة واحد عشر مليوناً وثلاثمائة وستة وثلاثون ألف ليرة لبنانية لا غير).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٠ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ١٨٧٥

قبول هبة لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي
من منظمة اليونيسف

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩/١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ لا سيما
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥
(إعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة بقصد المساعدة من جميع
الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،